

309690 - مؤذن المسجد يأخذ من ماء الصدقه .

السؤال

هل يجوز للمؤذن أن يختص لنفسه من كراتين مياه الصدقة بأن يخبأها في مكان بالمسجد ؛ حتى لا يشرب منها إلا هو ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأموال التي يتبرع بها المحسنون في أبواب البر المتنوعة تأخذ حكم الوقف ، من حيث وجوب التقيد بشروط المتبرع، وتحديد مصرف هذه الأموال .

قال البهوتي رحمه الله في "كشاف القناع" (4/260) :

"(و) يُرْجَعُ إِلَى شَرْطِ الْوَاقِفِ فِي (قَسَمِهِ) أَي: الرِّيعِ (عَلَى الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ) ، بِمَعْنَى : أَنَّهُ يُرْجَعُ إِلَى شَرْطِهِ (فِي تَقْدِيرِ الْإِسْتِحْقَاقِ) ؛ كَ: عَلَى أَنَّ لِلْأُنْتَى سَهْمًا وَلِلذَكَرِ سَهْمَيْنِ، أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ: عَلَى أَنَّ لِلْمُؤَذِّنِ كَذَا، وَلِلْإِمَامِ كَذَا، وَلِلْخَطِيبِ كَذَا وَلِلْمُدْرَسِ كَذَا، وَنَحْوِهِ.

(و) يُرْجَعُ أَيْضًا إِلَى شَرْطِهِ فِي (تَقْدِيمِ، كَالْبُدْءِ بِبَعْضِ أَهْلِ الْوَقْفِ دُونَ بَعْضٍ، نَحْوُ: وَقَفْتُ عَلَى زَيْدٍ، وَعَمَرُو، وَكَرٍ، وَيَبْدَأُ بِالذَّعِ إِلَى زَيْدٍ....

(و) يُرْجَعُ أَيْضًا إِلَى شَرْطِهِ فِي (جَمْعٍ، كَجَعْلِ الْإِسْتِحْقَاقِ مُشْتَرَكًا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ) كَأَن يَقِفَ عَلَى أَوْلَادِهِ، وَأَوْلَادِهِمْ. " انتهى .

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (11/33) :

"وَيَجِبُ الْعَمَلُ بِشَرْطِ الْوَاقِفِ فِي جَمْعٍ وَتَقْدِيمٍ وَضِدِّ ذَلِكَ وَاعْتِبَارِ وَصْفٍ وَعَدَمِهِ وَتَرْتِيبٍ وَنَظَرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ،

قوله: **ويجب العمل بشرط الواقف**، أي: على من كان ناظرًا على الوقف.

وقوله: **بشرط الواقف**، أي: بما شرط من وصف أو قيد أو إطلاق أو جهة أو غير ذلك، فلا يرجع في ذلك إلى رأي الناظر، بل إلى ما شرط الواقف، فيعمل به ، بشرط ألا يخالف الشرع.

والدليل: أن الله - عز وجل - قال في الوصية: **فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** البقرة/ 181 ، فبين الله - تعالى - أن من بدل الشرط الذي اشترطه في نقل ملكه، بعدما سمعه: فعليه الإثم، وهدد من التبديل بقوله: **إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**.

ومن السنة أن عمر - رضي الله عنه - اشترط في إيقافه في خيبر شروطاً ، ولولا أنه يجب تنفيذها لكان اشتراطه لها لا فائدة منه. والتعليل: لأن الواقف أخرج ملكه عن هذا الموقوف على وصف معين، فلا يجوز أن يتجاوز به إلى غيره " انتهى .

وقد سبق ذكر فتاوى بعض العلماء في هذا في جواب السؤالين : (4571) ، (10533) .

وينظر لمزيد الفائدة السؤال رقم : (115946) .

والذي يتبرع بكراتين مياه لمسجد ، إنما يقصد بذلك جميع أهل المسجد ، فكل من صلى في ذلك المسجد، فله الشرب من هذه المياه ، وهم في ذلك على حد سواء ، من غير تفضيل لبعضهم على بعض ، ولا حرمان لبعضهم.

وينظر للفائدة أيضا: جواب السؤال رقم : (270148) .

وعلى هذا ؛ فلا يجوز للمؤذن أن يخبيء بعض هذه الكراتين لتكون خاصة به ، فهذا منافٍ لشرط المتبرع ، وهو مع ذلك خيانة للأمانة ، إذا كان المتبرع قد ائتمن المؤذن على هذه الكراتين .

وخيانة الأمانة من صفات المنافقين ومن المحرمات العظام التي يستحق صاحبها العقاب الأليم والفضيحة والجزاء يوم القيامة .

وقد قال الله تعالى : **وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ** آل عمران/ 161 .

وعن أبي هريرة، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره، ثم قال: **لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ** رواه البخاري (3073) ، ومسلم (1831) - واللفظ له - .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **هُوَ فِي النَّارِ** !! فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا.

رواه البخاري في "باب القليل من الغلول" من صحيحه (3074).

والله أعلم .